

Distr.

GENERAL

UNEP/OzL.Pro/ExCom/85/19

6 May 2020

برنامج
الأمم المتحدة
للبيئة

ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH

اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف
لتنفيذ بروتوكول مونتريال
الاجتماع الخامس والثمانون
مونتريال، من 25 إلى 29 مايو/أيار 2020
مؤجل: من 19 إلى 22 يولية/تموز 2020*

مقترح مشروع: ألبانيا

تتألف هذه الوثيقة من تعليقات وتوصية الأمانة بشأن مقترحي المشروع التاليين:

الإزالة:

- خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الأولى، الشريحة اليونيدو واليونيب الخامسة)
- خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الثانية، الشريحة اليونيدو واليونيب الأولى)

* بسبب فيروس كورونا (كوفيد-19)

ورقة تقييم المشروع – مشروعات متعددة السنوات
ألبانيا

عنوان المشروع	الوكالة	الاجتماع الذي تمت فيه الموافقة	تدابير الرقابة
خطة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الأولى)	اليونيب واليونيدو (رئيسية)	الرابع والستون	35 في المائة بحلول 2020

3.88 (طن من قدرات استنفاد الأوزون)		السنة: 2018		(ثانيا) أحدث بيانات المادة 7 (المرفق جيم، المجموعة الأولى)									
السنة: 2019		(ثالثا) أحدث البيانات القطاعية للبرنامج القطري (طن من قدرات استنفاد الأوزون)											
إجمالي استهلاك القطاع	الاستخدامات العملية	عامل تصنيع	المذيبات	التبريد	مكافحة الحريق	الرغاوي	الإيروصولات	كيميائي	التصنيع	الخدمة	3.41	3.41	22
الهيدروكلوروفلوروكربون-													

(رابعاً) بيانات الاستهلاك (طن من قدرات استنفاد الأوزون)													
6.0	نقطة البداية للتخفيضات المجمع المستدامة			6.0	خط الأساس للفترة 2010-2009								
الاستهلاك المؤهل للتمويل (طن من قدرات استنفاد الأوزون)													
3.9	المتبقي:			2.1	موافق عليه بالفعل:								

2020													
خامساً) خطة الأعمال													
0.06	إزالة المواد المستنفدة للأوزون (طن من قدرات استنفاد الأوزون)												
9 605	التمويل (دولار أمريكي)												
0.15	إزالة المواد المستنفدة للأوزون (طن من قدرات استنفاد الأوزون)												
25 070	التمويل (دولار أمريكي)												

المجموع	2020	2019	2018	2017	2016	2015	2014	2013	2012	2011	بيانات المشروع		
لا ينطبق	3.9	5.4	5.4	5.4	5.4	5.4	6.0	6.0	لا ينطبق	لا ينطبق	حدود الاستهلاك في بروتوكول مونتريال		
لا ينطبق	3.9	5.4	5.4	5.4	5.4	5.4	6.0	6.0	لا ينطبق	لا ينطبق	الحد الأقصى للاستهلاك المسموح به (طن من قدرات استنفاد الأوزون)		
85 000	8 500	0	8 500	0	0	23 000	0	20 000	0	25 000	اليونيب	تكاليف المشروع	التمويل الموافق عليه (دولار أمريكي)
11 050	1 105	0	1 105	0	0	2 990	0	2 600	0	3 250	اليونيب	تكاليف الدعم	
230 000	23 000	0	30 000	0	0	40 000	0	92 000	0	45 000	اليونيدو	تكاليف المشروع	
20 700	2 070	0	2 700	0	0	3 600	0	8 280	0	4 050	اليونيدو	تكاليف الدعم	
283 500	0	0	38 500	0	0	63 000	0	112 000	0	70 000	المبالغ التي وافقت عليها اللجنة التنفيذية (دولار أمريكي)		
28 575	0	0	3 805	0	0	6 590	0	10 880	0	7 300	تكاليف الدعم		
31 500	31 500										تكاليف المشروع		
3 175	3 175										تكاليف الدعم		

موافقة شمولية	توصية الأمانة:
---------------	----------------

وصف المشروع

1- بالنيابة عن حكومة ألبانيا قَدّمت اليونيدو، بصفتها الوكالة المنفذة الرئيسية، طلباً لتمويل الشريحة الخامسة والأخيرة من المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، بتكلفة إجمالية قدرها 34 675 دولاراً أمريكياً، مؤلفة من 23 000 دولار أمريكي زائد تكاليف الدعم للوكالة وقدرها 2 070 دولاراً أمريكياً ليونيدو، و8 500 دولار أمريكي زائد تكاليف الدعم للوكالة البالغة 1 105 دولار أمريكي ليونيب¹. وتضمّن الطلب المقدم أيضاً تقريراً مرحلياً عن تنفيذ الشريحة الرابعة من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وتقرير التحقق من استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للفترة 2017 إلى 2019 وخطة تنفيذ الشرائح للفترة 2020-2021.

التقرير عن استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

2- أبلغت حكومة ألبانيا، بموجب تقرير التنفيذ للبرنامج القطري، عن استهلاك يبلغ 3.41 طن من قدرات استنفاد الأوزون من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في عام 2019، وهو استهلاك دون خط الأساس للامتثال بـ 43 في المائة. ويبين الجدول 1 استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للفترة 2015-2019.

الجدول 1. استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في ألبانيا (بيانات المادة 7 للفترة 2015-2019)

المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية	2015	2016	2017	2018	2019*	خط الأساس
طن متري						
الهيدروكلوروفلوروكربون-22	46.97	67.97	54.35	70.58	61.98	102.3
الهيدروكلوروفلوروكربون-124	0.00	0.00	0.00	0	0	0.6
الهيدروكلوروفلوروكربون-142b	0.00	0.00	0.00	0	0	4.6
المجموع (طن متري)	46.97	67.97	54.35	70.58	61.98	107.4
طن من قدرات استنفاد الأوزون						
الهيدروكلوروفلوروكربون-22	2.58	3.74	2.99	3.88	3.41	5.70
الهيدروكلوروفلوروكربون-124	0.00	0.00	0	0	0	0.01
الهيدروكلوروفلوروكربون-142b	0.00	0.00	0	0	0	0.30
المجموع (طن من قدرات استنفاد الأوزون)	2.58	3.74	2.99	3.88	3.41	6.00

*بيانات البرنامج القطري

3- تقلبت نسبة استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في الفترة المذكورة مع اتجاه تنازلي بشكل عام. أدت الأزمات الاقتصادية في 2014 و2015 إلى انخفاض نسبة الاستهلاك بشكل خاص سنة 2015. كذلك انخفضت نسبة الاستهلاك بفضل تنفيذ أنشطة خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، لا سيما إنفاذ نظام منح التراخيص وتحديد الحصص والحظر المطبق منذ 2011 و2018 على التوالي على واردات الأجهزة القائمة على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المستعملة والجديدة وبرامج التدريب وأنشطة المساعدة الفنية. علاوة على ذلك، تم إدخال أجهزة التبريد وتكييف الهواء غير القائمة على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية إلى السوق المحلية.

تقرير عن تنفيذ البرنامج القطري

4- أبلغت حكومة ألبانيا عن البيانات القطاعية لاستهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بموجب التقرير عن تنفيذ البرنامج القطري لعام 2018 وقد كانت متسقة مع البيانات المبلغ عنها بموجب المادة 7 من بروتوكول مونتريال.

¹ وفقاً للخطاب تاريخ 6 شباط/فبراير 2020 من وزارة السياحة والبيئة في ألبانيا إلى اليونيدو.

تقرير التحقق

5- أكد تقرير التحقق أن الحكومة تنفذ نظاماً لمنح تصاريح الاستيراد وتحديد حصص واردات وصادرات المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية؛ وأن استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المبلغ عنه بمقتضى المادة 7 من بروتوكول مونتريال للفترة 2017 إلى 2018 كان صحيحاً (على النحو المبين في الجدول 1 أعلاه)؛ وأن ألبانيا امتثلت كل الامتثال لبروتوكول مونتريال واتفاقها مع اللجنة التنفيذية للفترة 2017 إلى 2019. ويوصي تقرير التحقق بتعزيز التعاون بين متاجر الخدمة بشأن مخطط الاسترداد وإعادة التدوير والاستخلاص، كما يوصي بمتابعة تدريب الفنيين والمسؤولين عن إنفاذ القوانين. وقد أكدت اليونيدو تنفيذ هذه التوصيات في الشريحة الخامسة.

التقرير المرحلي من تنفيذ الشريحة الرابعة من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

السياسة الخاصة بالمواد المستنفدة للأوزون والإطار القانوني

6- لا يزال نظام منح تصاريح الاستيراد وتحديد حصص الاستيراد للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية شغلاً منذ سنة 2013. تصدر وزارة السياحة والبيئة التي بموجبها تم تأسيس وحدة الأوزون الوطنية تصاريح استيراد المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وتحدد الحصص للمستوردين وترصد عمليات استيراد المواد المستنفدة للأوزون بالتعاون مع الهيئة العامة للجمارك. علاوة على ذلك، ألزمت ألبانيا المستوردين والمصدرين بالإبلاغ الإجمالي وفرضت الضرائب البيئية على استيراد المواد المستنفدة للأوزون والأجهزة المحتوية على مواد مستنفدة للأوزون. دخل الحظر المفروض على استيراد الأجهزة القائمة على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية حيز التنفيذ سنة 2011 كما دخل الحظر المفروض على استيراد الأجهزة الجديدة القائمة على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية حيز التنفيذ سنة 2018.

7- سنة 2019، تم اعتماد لائحة تنظم المواد المستنفدة للأوزون المنقحة بموجب القرار رقم 10 الصادر عن مجلس الوزراء بهدف المواءمة التامة مع تشريعات الاتحاد الأوروبي في ما يخص تنظيم استيراد واستخدام وتجارة المواد المستنفدة للأوزون وتحديث شروط التبليغ عن المواد المستنفدة للأوزون وتوفير التدريب المناسب والشهادات للمستخدمين النهائيين. كما أضافت اللائحة إجراءات قانونية تحظر إتلاف المواد المستنفدة للأوزون وحسنت شروط وضع البطاقات التعريفية على واردات المواد المستنفدة للأوزون. وتم اعتماد صكين قانونين إضافيين بشأن تحديد الحصص والإجراء الخاص بتعليق/إلغاء تصاريح الإستيراد، ومن المتوقع أن يتم اعتماد ثلاثة صكوك قانونية أخرى في تموز/يولية 2020 بشأن ضبط تسرب الغازات المبردة واستخدام المواد المستنفدة للأوزون والإبلاغ عن البيانات وتدريب الفنيين والمستخدمين النهائيين ومنحهم الشهادات.

8- صدقت ألبانيا على تعديل كيغالي سنة 2018. يعمل البلد حالياً من أجل إدراج ضبط المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في نظام منح التصاريح وتحديد الحصص.

قطاع خدمة التبريد

9- تم تنفيذ الأنشطة التالية:

(أ) تم تنظيم ورشتي عمل وتدريب 36 فنياً حازوا على شهادات وشملت الورشتان مواضيع كاستخدام غازات التبريد البديلة وكفاءة الطاقة في سياق بروتوكول مونتريال ومعايير السلامة وإدارة المخاطر والشروط والأساليب المعيارية لضبط التسرب؛

(ب) تم إجراء دراسة حول ضبط التسرب حددت الإجراءات التالية من أجل تقليص التسرب وتحسين احتواء غازات التبريد: الفحوصات المتكررة والتصليح الفوري واسترداد غازات التبريد واعتماد

معايير السلامة والتدريب والتوعية. سيتم تعميم توصيات الدراسة على الفنيين ومشاغل الخدمة خلال الشريحة الخامسة؛

(ت) أصبحت شبكة استرداد وإعادة تدوير واستخدام غازات التبريد شغالة وقد أعيد استخدام إجمالي 6.9 طن متري من الهيدروكلوروفلوروكربون-22 في 2018 و12 طناً مترياً منه سنة 2019.

وحدة تنفيذ المشروع والرصد

10- إن وحدة الأوزون الوطنية هي المسؤولة عن إدارة المشروع والرصد وإعداد التقارير المرحلية؛ تم توظيف استشاريين وطنيين لمساعدة وحدة الأوزون الوطنية في رصد إنفاذ القوانين وتقييم التقدم المحرز على صعيد وضع نظام إصدار الشهادات والمساعدة في التحقق من الاستهلاك. كما تم تنظيم أنشطة توعية بهدف نشر المعلومات المتعلقة بالبدائل الخالية من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. بلغت النفقات التراكمية لوحدة التنفيذ والرصد 35 000 دولار أمريكي منذ الشريحة الأولى حتى الشريحة الرابعة، وأتى البيان التفصيلي على النحو الآتي: 27 462 دولاراً أمريكياً لمصروفات الموظفين والاستشاريين و7 538 دولاراً أمريكياً لنفقات السفر.

مستوى صرف الأموال

11- بتاريخ شباط/فبراير 2020، من أصل مبلغ 283 500 دولار أمريكي تمت الموافقة عليه حتى الآن، تم صرف 281 434 دولاراً أمريكياً (207 000 دولار أمريكي لليونيدو و76 500 دولار أمريكي لليونيب) على النحو المبين في الجدول 2. وسيتم صرف الرصيد البالغ 2 066 دولاراً أمريكياً في العام 2020.

الجدول 2. التقرير المالي عن المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لألبانيا (دولار أمريكي)

معدل الصرف (%)	المجموع	اليونيب	اليونيدو	الشريحة الأولى
99	70 000	25 000	45 000	الأموال الموافق عليها
	68 965	24 954	44 011	الأموال التي تم صرفها
100	112 000	20 000	92 000	الأموال الموافق عليها
	112 000	20 000	92 000	الأموال التي تم صرفها
98	63 000	23 000	40 000	الأموال الموافق عليها
	61 969	22 000	39 969	الأموال التي تم صرفها
100	38 500	8 500	30 000	الأموال الموافق عليها
	38 500	8 500	30 000	الأموال التي تم صرفها
99	283 500	76 500	207 000	الأموال الموافق عليها
	281 434	75 454	205 980	الأموال التي تم صرفها

خطة تنفيذ الشريحة الخامسة والأخيرة من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

12- سيتم تنفيذ الأنشطة التالية بين حزيران/يونيه 2020 وكانون الأول/ديسمبر 2021:

(أ) متابعة عملية اعتماد الصكوك القانونية الخاصة بضبط التسرب والإبلاغ عن البيانات بشأن المواد المستنفدة للأوزون والأجهزة القائمة عليها وإجراءات التدريب والتقييم وإصدار الشهادات لفنيي الخدمة؛ وتحديث التشريعات الخاصة بمشاركة القطاع الخاص في إصدار الشهادات وبلاسترداد وإعادة التدوير والاستخلاص (اليونيدو) (5 000 دولار أمريكي)؛

(ب) إدراج شروط حيازة الشهادة في المواد المستخدمة لتدريب فنيي الخدمة؛ إنشاء نسق بيانات لتسجيل مشاغل الخدمة التي تراعي المنظور الجنساني² وتعميم نسق البيانات على عدد محدود من المشاغل على أساس تجريبي (اليونيدو) (10 000 دولار أمريكي)؛

(ت) تحديث مواد التدريب وتدريب 30 فني خدمة على ممارسة الخدمة الجيدة واحتواء غازات التبريد، بما في ذلك ممارسات تخص ضبط التسرب وشروط حيازة الشهادة والبدائل الخالية من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وكفاءة الطاقة ومعايير السلامة وإدارة المخاطر؛ ودعم هيئات الجمارك على إدراج مسائل مرتبطة بالمواد المستنفدة للأوزون في المناهج الدراسية الخاصة بالتدريب العادي والإلزامي لموظفي الجمارك (اليونيب) (8 500 دولار أمريكي)؛

(ث) إدارة المشروع والرصد وإعداد التقرير المرحلي: سيتم توظيف استشاريين لمساعدة وحدة الأوزون الوطنية على متابعة الجانبين القانوني والفني للأنشطة؛ تنفيذ الأنشطة المخطط لها؛ التنسيق مع أصحاب المصلحة بشأن الإجراءات التي تتخذها وحدة الأوزون الوطنية؛ جمع المعلومات من أجل إعداد التقرير (اليونيدو) (8 000 دولار أمريكي) (6 000 دولار أمريكي للموظفين والاستشاريين و2 000 دولار أمريكي لنفقات السفر).

² تماشيًا مع القرار 92/84(د) الذي طلب من الوكالات الثنائية والمنفذة تطبيق السياسة التنفيذية بشأن تعميم مراعاة المنظور الجنساني طوال دورة المشروع.

تعليقات وتوصية الأمانة

التعليقات

التقرير المرحلي عن تنفيذ الشريحة الرابعة من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

الإطار القانوني

13- أصدرت حكومة ألبانيا بالفعل الحصص الخاصة بها لواردات المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لعام 2020 وفقاً للأهداف المحددة في بروتوكول مونتريال.

14- لم تلاحظ الأمانة أيّ تقدم من ناحية إدراج التدريب الجمركي في المناهج الدراسية الخاصة بالتدريب العادي والإلزامي لموظفي الجمارك، على النحو الذي تمت مناقشته عند الموافقة على الشريحة الرابعة واستقرت عما إذا كان بالإمكان تخصيص ميزانية لهذا النشاط. أوضحت اليونيدو أنّ وحدة الأوزون الوطنية لا تزال تعمل على هذه المسألة مع الجمارك، فهي تتعاون على نحو وثيق مع إدارة الجمارك التي عيّنت منسّقاً معنياً بالمسائل المتعلقة بضبط المواد المستنفدة للأوزون. ستشارك إدارة الجمارك في إعداد وتوفير التدريب الجمركي وفي تحديث المواد والمناهج التدريبية؛ بالتالي، لا تدعو الحاجة إلى تخصيص ميزانية لإنجاز هذه المهمة.

قطاع خدمة التبريد

15- اتبعت خطة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في ألبانيا المسار المتبع في بلدان أخرى من المنطقة، لا سيما بلدان الاتحاد الأوروبي. تمثل المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية التكنولوجية الرئيسية البديلة المتوفرة حالياً لاستبدال المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. اعتمدت الحكومة إجراءات تنظيمية لضبط التسرب وانبعاث المواد المستنفدة للأوزون وحسنت الإجراءات الخاصة باسترداد المواد المستنفدة للأوزون والتخلص من غازات التبريد العادمة وركزت على الأنشطة المتعلقة بضبط التسرب واسترداد وإعادة تدوير واستخلاص غازات التبريد من أجل خفض الطلب على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. وفرت الدراسة التي تم إجراؤها حول ضبط التسرب في مشاغل الخدمة سلسلة من الإجراءات التي تم تعميمها على فنيي الخدمة؛ وشملت هذه الإجراءات على سبيل الذكر لا الحصر إجراء فحوصات التسرب المتكررة بناء على شحنة غاز التبريد، والتصليح الفوري للتسربات واسترداد غازات التبريد المستنفدة للأوزون عند صيانة الأجهزة والاحتفاظ بسجلات تتضمن الفحوصات وعمليات التصليح التي تم إجراؤها على الأجهزة.

16- في ما يتعلق بالتقدم المحرز من حيث إنشاء مخطط منح الشهادات للفنيين، أوضحت اليونيدو أنّه تم تحديد كافة الشروط الخاصة بتدريب الفنيين وحيازتهم الشهادات، كما تمت صياغة مشروع الصك القانوني الداعم لمنح الشهادات للفنيين وهو حالياً مطروح للموافقة الأخيرة عليه. من المتوقع بدء العمل بالمخطط بحلول نهاية العام 2020.

استدامة خطة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

17- تم توفير التدريب والأجهزة والأدوات الأساسية للفنيين من أجل تسهيل ممارسات الخدمة الجيدة واسترداد غازات التبريد وإعادة استخدامها بهدف خفض الطلب على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. إنّ شبكة استرداد وإعادة استخدام غازات التبريد شغالة وقد كملت غازات التبريد المعاد استخدامها واردة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. يتم العمل على وضع نظام منح الشهادات للفنيين بهدف ضمان الاستدامة الطويلة الأمد للجهود المبذولة من أجل بناء قدرات فنيي الخدمة. علاوة على ذلك، يتم إدراج تدريب موظفي الجمارك على المسائل المتعلقة بالمواد المستنفدة للأوزون في التدريب الجمركي العادي. تسعى كافة الجهود السالفة البيان إلى ضمان استدامة خطة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في البلد.

الخلاصة

18- تقوم الحكومة بتنفيذ نظام منح التصاريح وتحديد الحصص الخاص بها لواردات وصادرات المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، ما سيسمح بتقليص استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وفقا للجدول الزمني الخاص بإزالة المحدد في بروتوكول مونتريال؛ وكان الاستهلاك في العام 2019 أقل بالفعل بـ37 في المائة من الأهداف المحددة في بروتوكول مونتريال وفي الاتفاق مع اللجنة التنفيذية. يتم إحراز تقدم في الأنشطة الخاصة بخطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. إن عملية تسجيل مشاغل الخدمة المقترحة بموجب الشريحة الخامسة ستراعي المنظور الجنساني. تم صرف كافة الأموال الموافق عليها للشريحة الرابعة وبلغ مستوى صرف الأموال للمرحلة الأولى نسبة 99 في المائة من الأموال الموافق عليها حتى الآن. سيضمن كل من التقدم المحرز حتى تاريخه والأنشطة المخطط تنفيذها بموجب الشريحة الخامسة الاستدامة الطويلة الأمد للمرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. وسوف يكمل البلد المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وفقا للاتفاق المعقود مع اللجنة التنفيذية وهو يقدم المرحلة الثانية في الاجتماع الحالي.

التوصية

19- توصي أمانة الصندوق بأن تأخذ اللجنة التنفيذية علما بالتقرير المرحلي عن تنفيذ الشريحة الرابعة من المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لألبانيا؛ كما توصي أيضا بالموافقة الشاملة على الشريحة الخامسة والأخيرة من المرحلة الأولى من الخطة لألبانيا، وخطة تنفيذ الشريحة للفترة 2020-2021 المقابلة لها، على مستوى التمويل المبين في الجدول أدناه.

الوكالة المنفذة	تكاليف الدعم (دولار أمريكي)	تمويل المشروع (دولار أمريكي)	عنوان المشروع	
اليونيدو	2 070	23 000	خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الأولى، الشريحة الخامسة)	(أ)
اليونيب	1 105	8 500	خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الأولى، الشريحة الخامسة)	(ب)

ورقة تقييم المشروع – مشروعات متعددة السنوات ألبانيا	
الوكالة	(أولاً) عنوان المشروع
اليونيب واليونيدو (رئيسية)	خطة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المرحلة الثانية)

3.88 (طن من قدرات استنفاد الأوزون)		السنة: 2018		(ثانياً) أحدث بيانات المادة 7 (المرفق جيم، المجموعة الأولى)				
لنسة: 2019		(ثالثاً) أحدث البيانات القطاعية للبرنامج القطري (طن من قدرات استنفاد الأوزون)						
إجمالي استهلاك القطاع	الاستخدامات المعملية	عامل تصنيع	المذيبات	التبريد	مكافحة الحريق	الرغاوي	الإبروصولات	كيميائي
			الخدمة	التصنيع				
3.41				3.41				الهيدروكلوروفلوروكربون-22

(رابعاً) بيانات الاستهلاك (طن من قدرات استنفاد الأوزون)

6.0	نقطة البداية للتخفيضات المجمع المستدامة	6.0	خط الأساس للفترة 2010-2009
الاستهلاك المؤهل للتمويل (طن من قدرات استنفاد الأوزون)			
3.9	المتبقي:	2.1	موافق عليه بالفعل:

المجموع		ما بعد 2022	2022	2021	2020	(خامساً) خطة الأعمال	
2.01	0.21	1.00	0	0.80	إزالة المواد المستنفدة للأوزون (طن من قدرات استنفاد الأوزون)		اليونيدو
165 045	31 000	68 000	0	66 045	التمويل (دولار أمريكي)		
1.05	0.84	0	0	0.21	إزالة المواد المستنفدة للأوزون (طن من قدرات استنفاد الأوزون)		اليونيب
159 354	127 402	0	0	31 952	التمويل (دولار أمريكي)		
المجموع	2025	2024	2023	2022	2021	2020	(سادساً) بيانات المشروع
لا ينطبق	1.95	3.90	3.90	3.90	3.90	3.90	حدود الاستهلاك في بروتوكول مونتريال
لا ينطبق	1.95	3.90	3.90	3.90	3.90	3.90	الحد الأقصى للاستهلاك المسموح به (طن من قدرات استنفاد الأوزون)
204 500	32 250	0	0	81 250	0	88 000	تكاليف المشروع
18 406	3 173	0	0	7 313	0	7 920	تكاليف الدعم
88 000	9 000	0	0	39 500	0	39 500	تكاليف المشروع
11 440	1 170	0	0	5 135	0	5 135	تكاليف الدعم
292 500	44 250	0	0	120 750	0	127 500	إجمالي تكاليف المشروع المطلوبة من حيث المبدأ (دولار أمريكي)
29 846	4 343	0	0	12 448	0	13 055	إجمالي تكاليف المشروع المطلوبة من حيث المبدأ (دولار أمريكي)
322 346	48 593	0	0	133 198	0	140 555	إجمالي الأموال المطلوبة من حيث المبدأ (دولار أمريكي)

(سابعاً) طلب تمويل الشريحة الأولى (2020)

تكاليف الدعم (دولار أمريكي)		الأموال المطلوبة (دولار أمريكي)		الوكالة	
7 920		88 000		اليونيدو	
5 135		39 500		اليونيب	
الموافقة على تمويل الشريحة الأولى (2020) على النحو المبين أعلاه				التمويل المطلوب:	
يتم النظر فيها بشكل فردي				توصية الأمانة:	

وصف المشروع

20- بالنيابة عن حكومة ألبانيا قدّمت يونيدو، بصفتها الوكالة المنفذة الرئيسية، طلباً لتمويل المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، بمبلغ قدره 322 346 دولاراً أمريكياً، مؤلف من 204 500 دولار أمريكي زائد تكاليف دعم الوكالة وقدرها 18 406 دولار أمريكي ليونيدو، و 88 000 دولار أمريكي زائد 11 440 دولار أمريكي لتكاليف دعم الوكالة ليونيب، كما هو مقدّم أصلاً³. سيسمح تنفيذ المرحلة الثانية بإزالة 1.95 طن من قدرات استنفاد الأوزون من الهيدروكلوروفلوروكربون-22 وسيساعد ألبانيا على تحقيق هدف الخفض بنسبة 67.5 في المائة بحلول العام 2025.

21- يبلغ التمويل المطلوب خلال الاجتماع الخامس والثمانين من أجل الشريحة الأولى من المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية 160 175 دولاراً أمريكياً، ويتألف من 106 000 دولار أمريكي زائد تكاليف دعم الوكالة وقدرها 9 540 دولاراً أمريكياً ليونيدو، و 39 500 دولار أمريكي زائد 5 135 دولاراً أمريكياً لتكاليف دعم الوكالة ليونيب، كما هو مقدّم أصلاً.

حالة تنفيذ المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

22- تمت الموافقة على المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية خلال الاجتماع الرابع والستين⁴ من أجل التوصل لخفض بنسبة 35 بالمئة من خط الأساس بحلول العام 2020 بمستوى تمويل إجمالي قدره 315 000 دولار أمريكي، زائد تكاليف دعم الوكالة قدرها 31 750 دولاراً أمريكياً، بغية إزالة 2.1 طن من قدرات استنفاد الأوزون من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في قطاع الخدمة فحسب. تمت الموافقة على أربع شرائح من أصل الخمسة المخطط لها في المرحلة الأولى؛ وتم تقديم الشريحة الخامسة إلى الاجتماع الخامس والثمانين. تتضمن الفقرات 1 إلى 19 من هذا المستند عرضاً عن التقدم المحرز في تنفيذ المرحلة الأولى، بما في ذلك تحليل لاستهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والتقارير المرحلية والمالية الخاصة بالتنفيذ وطلب تمويل الشريحة الخامسة والأخيرة المقدم إلى الاجتماع الحالي.

المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

الاستهلاك المتبقي المؤهل للتمويل في ألبانيا

23- بعد استئزال 2.1 طن من قدرات استنفاد الأوزون من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المنسوبة إلى المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، يبلغ الاستهلاك المتبقي المؤهل للتمويل 3.9 طن من قدرات استنفاد الأوزون من الهيدروكلوروفلوروكربون-22، على النحو المبين في الجدول 3.

الجدول 3. الاستهلاك المتبقي المؤهل للتمويل في المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لألبانيا (طن من قدرات استنفاد الأوزون)

المرحلة الثانية		المرحلة الأولى		نقطة البداية	المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية
الاستهلاك المتبقي	الاستهلاك الموافق عليه	الاستهلاك المتبقي	الاستهلاك الموافق عليه		
1.95	1.95	3.90	1.80	5.70	الهيدروكلوروفلوروكربون-22
0.00	0.00	0.00	0.01	0.01	الهيدروكلوروفلوروكربون-124
0.00	0.00	0.00	0.29	0.29	الهيدروكلوروفلوروكربون-142b
1.95	1.95	3.90	2.10	6.00	إجمالي المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

³ وفقاً للخطاب تاريخ 6 شباط/فبراير 2020 من وزارة السياحة والبيئة في ألبانيا إلى اليونيدو.
⁴ UNEP/OzL.Pro/ExCom/64/23.

توزع استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بحسب القطاعات

- 24- تعرض الفقرتان 2 و 3 من هذا المستند تحليلاً للاستهلاك المبلغ عنه للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للفترتين 2015 و 2019.
- 25- يُظهر المسح الذي تم إجراؤه خلال إعداد المرحلة الثانية، أنّ عدد واردات غازات التبريد البديلة، لا سيما المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بشكل أساسي، لخدمة أجهزة التبريد وتكييف الهواء، يزداد بشكل ملحوظ. في العام 2019، شكّلت واردات الهيدروكلوروفلوروكربون-22 نسبة 14 في المائة من إجمالي واردات غازات التبريد وشكّلت المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية نسبة 82 في المائة منها؛ أما المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وأليفينية وغازات التبريد القابلة للاشتعال فشكّلت نسبة 4 في المائة منها.
- 26- يتم استخدام الهيدروكلوروفلوروكربون-22 حالياً بشكل كامل عند صيانة أجهزة التبريد وتكييف الهواء في استعمالات ثلاثة (تشكل 97.7 في المائة) وهي أجهزة تكييف الهواء المنزلية، وأجهزة التبريد والثلاجات الصناعية، مع نسبة صغيرة (2.3 في المائة) يتم استخدامها في التبريد التجاري والتبريد في وسائل النقل.
- 27- يتألف قطاع الخدمة حالياً من حوالي 145 مشغل خدمة يضم كل منها أربعة أو خمسة فنيين (يبلغ عدد الفنيين المسجلين رسمياً 140) يقومون بصيانة وتركيب أجهزة وأنظمة التبريد وتكييف الهواء، ويبلغ عدد معاهد التدريب المهني تسعة. الحكومة في صدد وضع مخطط شهادات إلزامية لفنيي الخدمة، وفقاً للائحة الاتحاد الأوروبي بشأن الغازات المفلورة.

الاستراتيجية الخاصة بالمرحلة الثانية من خطة الإزالة

- 28- خلال تنفيذ المرحلة الثانية، سيتم التركيز على الأنشطة في قطاع الخدمة. تأسيساً على ما تم تحقيقه خلال المرحلة الأولى، سيتم تنفيذ المرحلة الثانية بالاستناد إلى المسارات الاستراتيجية التالية: تعزيز إنفاذ اللوائح الخاصة بالمواد المستنفدة للأوزون وتعزيز قدرات فنيي الخدمة؛ وتنفيذ خطة استرداد وإعادة تدوير واستخلاص يحركها السوق بهدف خفض الطلب على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية؛ وإشراك أصحاب المصلحة وإدماج خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في خطط أعمالهم؛ وتعميم الاعتبارات الجنسانية في المرحلة الثانية بكافة جوانبها.

الأنشطة المقترحة في المرحلة الثانية

- 29- تم التخطيط لتنفيذ الأنشطة التالية:
- (أ) مواصلة عملية إنفاذ السياسات واللوائح، بما في ذلك نظام منح التصاريح وتحديد الحصص، مع التركيز على وضع البطاقات التعريفية على العبوات وحظر استيراد الأجهزة القائمة على الهيدروكلوروفلوروكربون؛ وإنفاذ نظام الشهادات الإلزامية للفنيين؛ وتوسيع نطاق/تعديل الإطار التنظيمي ليشمل المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية ويُدخل قوانين متعلقة بالصحة والسلامة من أجل اعتماد غازات التبريد السامة والقابلة للاشتعال البديلة عن المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (اليونيدو) (51 500 دولار أمريكي)؛
- (ب) وتحديث المواد التدريبية وإقامة خمس ورش تدريب لمئة موظف جمارك ومفتش بيئي حول منع الاتجار غير المشروع بعبوات غازات التبريد ووضع بطاقات التعريف المضللة عليها، بالإضافة إلى الرصد وإبلاغ البيانات الخاصة بالمواد المستنفدة للأوزون (اليونيب) (18 000 دولار أمريكي)؛
- (ت) تحديث مناهج التدريب الخاصة بتسعة معاهد تدريب مهني؛ وتحسين مهارات المدربين الوطنيين من خلال حلقات تدريبية خاصة؛ وإقامة عشر ورش تدريب لتدريب مهني فني على ممارسات الخدمة الجيدة، بما في ذلك تركيب وصيانة الأجهزة وضبط التسرب واسترداد وإعادة تدوير واستخلاص

غازات التبريد والمناولة المناسبة لغازات التبريد القابلة للاشتعال والسامة (اليونيب) (70 000 دولار أمريكي)؛

(ث) وتصميم وتنفيذ برنامج خاص باسترداد وإعادة تدوير واستخلاص غازات التبريد يُشرك القطاع الخاص ويرتكز إلى مسح للقدرات الفنية والوعي لدى مشاغل الخدمة؛ وإقامة أنشطة توعية وسبع ورش تدريب لتدريب 140 فنيًا على الاسترداد وإعادة التدوير والاستخلاص باستخدام الأجهزة التي تم توفيرها خلال المرحلة الأولى؛ وإقامة حلقات تدريبية خاصة للنهوض بمشاركة المرأة في أنشطة الاسترداد وإعادة التدوير والاستخلاص (اليونيدو) (57 000 دولار أمريكي)؛

(ج) وإجراء دراسة جدوى لتقييم خيارات التبريد غير التقليدية في قطاع البناء؛ وتحليل احتمال استخدام الطاقة المتجددة والعوائق القانونية والمنافع البيئية وتوفير الطاقة؛ وإجراء التخطيط المالي لتنفيذ الخيارات المجدية (اليونيدو) (46 000 دولار أمريكي)؛

(ح) في ما يخص إدارة المشروع والتنسيق والرصد وإعداد التقارير، تكون وحدة الأوزون الوطنية هي المسؤولة عن تنفيذ المشروع بشكل عام، بالتنسيق مع أصحاب المصلحة الآخرين. سيتم توظيف خبراء قانونيين وفنيين لفترة قصيرة بغية مساعدة وحدة الأوزون الوطنية على تنفيذ الأنشطة والتنسيق بين أصحاب المصلحة وإقامة التدريب وتنسيق عملية التحقق من الاستهلاك ورصد التقدم وجمع البيانات وإعداد التقارير المرئية (اليونيدو) (50 000 دولار أمريكي) (40 000 دولار أمريكي للموظفين والاستشاريين و4 000 دولار أمريكي للسفر)).

التكلفة الإجمالية للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

30- قُدرت التكلفة الإجمالية للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لألبانيا بمبلغ قدره 292 500، زائد تكاليف الدعم، لإزالة 1.95 طن من قدرات استنفاد الأوزون من الهيدروكلوروفلوروكربون-22. يلخص الجدول 4 التكلفة الإجمالية للمرحلة الثانية:

الجدول 4. التكلفة الإجمالية للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لألبانيا (دولار أمريكي)

النشاط	الوكالة	2020	2022	2025	التكلفة الإجمالية
التشريعات والسياسات	اليونيدو	30 000	18 250	3 250	51 500
استرداد وإعادة تدوير واستخلاص غازات التبريد	اليونيدو	20 000	30 000	7 000	57 000
أنشطة لبناء قدرات موظفي الجمارك والمفتشين البيئيين	اليونيب	7 500	7 500	3 000	18 000
تدريب الفنيين على ممارسات الخدمة الجيدة والخدمة باستخدام غازات التبريد القابلة للاشتعال ذات القدرة المنخفضة على إحداث الاحترار العالمي	اليونيب	32 000	32 000	6 000	70 000
دراسة الجدوى لتقييم خيارات التبريد غير التقليدية في قطاع البناء	اليونيدو	23 000	13 000	10 000	46 000
إدارة المشروع والتنسيق والرصد وإعداد التقارير	اليونيدو	20 000	20 000	10 000	50 000
المجموع الجزئي	اليونيدو	106 000	78 250	20 250	204 500
المجموع الجزئي	اليونيب	39 500	39 500	9 000	88 000
المجموع		145 500	117 750	29 250	292 500

الأنشطة المخطط تنفيذها في الشريحة الأولى من المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

31- سيتم تنفيذ شريحة التمويل الأولى للمرحلة الثانية، بمبلغ إجمالي قدره 145 500 دولار أمريكي بين حزيران/يونيو 2020 وحزيران/يونيو 2023، وستشمل الأنشطة التالية:

- (أ) تحديث اللائحة الوطنية الخاصة بالمواد المستنفدة للأوزون للتطرق إلى مسألة استخدام البدائل للمواد المستنفدة للأوزون، مع مراعاة كفاءة الطاقة والمعايير والمنظور الجنسائي؛ وتنفيذ مخطط الشهادات لفنيي الخدمة (اليونيدو) (30 000 دولار أمريكي)؛
- (ب) وتحديث مواد التدريب وتدريب أربعين موظف جمارك ومفتشاً بيئياً على منع الاتجار غير المشروع بعبوات غازات التبريد ووضع بطاقات التعريف المضللة عليها، بالإضافة إلى الرصد وإبلاغ البيانات الخاصة بالمواد المستنفدة للأوزون (اليونيب) (7 500 دولار أمريكي)؛
- (ت) وإجراء مسح للقدرات الفنية لمشاغل الخدمة؛ وتدريب ستين فنياً على عمليات استرداد وإعادة تدوير واستخدام غازات التبريد، باستعمال الأجهزة التي تم شراؤها في المرحلة الأولى؛ وإقامة حلقات تدريبية خاصة حول الاسترداد وإعادة التدوير والاستخلاص مع دعوة فنيات (اليونيدو) (20 000 دولار أمريكي)؛
- (ث) تحديث مواد التدريب وإقامة أربع ورش تدريب لثمانين فنياً حول ممارسات الخدمة الجيدة ورصد وضبط التسرب والإزالة والاستبدال والمناولة المناسبة لغازات التبريد القابلة للاشتعال والسامة (اليونيب) (32 000 دولار أمريكي)؛
- (ج) تحديد موقع لإجراء دراسة جدوى بغية تقييم خيارات التبريد غير التقليدية في قطاع البناء وإجراء الاستشارات مع أصحاب الشأن ووضع الاختصاصات وتوظيف استشاري للبدء بدراسة الجدوى (اليونيدو) (36 000 دولار أمريكي)؛
- (ح) وإدارة المشروع والتنسيق والرصد والإبلاغ وجمع البيانات وإعداد التقرير المرحلي (اليونيدو) (20 000 دولار أمريكي) (16 000 دولار أمريكي للموظفين والاستشاريين و4 000 دولار أمريكي للسفر).

تعليقات وتوصية الأمانة

التعليقات

32- راجعت الأمانة المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لألبانيا على ضوء المرحلة الأولى والسياسات والخطوط التوجيهية الخاصة بالصندوق المتعدد الأطراف، بما في ذلك معايير تمويل إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في قطاع الاستهلاك للمرحلة الثانية من خطط إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية (المقرر 74/50) وخطة العمل للفترة 2020-2022 الخاصة بالصندوق المتعدد الأطراف.

استراتيجية شاملة خاصة بالمرحلة الثانية

33- لاحظت الأمانة أن استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون-22 البالغ 3.41 طن من قدرات استنفاد الأوزون سنة 2019 كان أقل بـ43 في المائة من خط الأساس، واستفسرت عما إذا كانت الحكومة قادرة على فرض حصة استيراد أقل من الاستهلاك المسموح به بموجب بروتوكول مونتريال خلال المرحلة الثانية. ردت اليونيدو أن اختيار البدائل للمواد المستنفدة للأوزون في ألبانيا يتأثر بشكل رئيسي بالقوى السوقية الخارجية؛ لا تخطط الحكومة لتسريع عملية إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية أكثر من اللزوم، سعياً منها إلى توفير الوقت اللازم من أجل أن تبلغ التكنولوجيات الخالية من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية مرحلة النضج وتصبح أكثر استقطاباً لجهة اعتمادها في السوق.

34- لاحظت الأمانة زيادة كبيرة خلال المرحلة الأولى في استيراد غازات التبريد الهيدروكلوروكربونية التي أصبحت تشكل 82 في المائة من إجمالي غازات التبريد المستوردة واستفسرت عن الطريقة التي ستبناها

الحكومة لحد نمو استهلاك المواد الهيدروفلوروكربونية في المرحلة الثانية. أوضحت اليونيدو أن ألبانيا لا تزال تسعى جاهدة، منذ 2014، من أجل استيفاء الشروط القانونية للانضمام إلى الاتحاد الأوروبي، بما في ذلك لائحة الغازات المفلورة. تم اتخاذ عدد من الإجراءات للحد من نمو استهلاك المواد الهيدروفلوروكربونية بقدر الإمكان، بما في ذلك: عدم تسريع عملية إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية أكثر من اللزوم؛ وصياغة تشريعات جديدة خاصة بالغازات المفلورة؛ وتوعية أصحاب المصلحة بشأن تعديل كيغالي والبدائل للمواد الهيدروفلوروكربونية وربحيتها على المدى المتوسط والبعيد. انضمت ألبانيا إلى تعديل كيغالي وهي تنوي تقديم خطة إدارة إزالة المواد الهيدروفلوروكربونية لمعالجة هذه المواد بشكل رسمي.

مسائل فنية

35- ناقشت الأمانة دراسة الجدوى لتقييم خيارات التبريد غير التقليدية في قطاع البناء. يبدو أن الدراسة تنوي استكشاف الامتصاص الحراري وأنظمة الامتصاص القائمة على المياه المبردة المعززة بالطاقة الشمسية بغية تحديد الخيار الذي سيكون أكثر فائدة للاستخدام في أنظمة تكييف الهواء المركزية. أشارت الأمانة إلى ثلاث دراسات جدوى أجراها الصندوق ولا تزال القيمة المضافة للدراسة المقترحة غير واضحة. علاوة على ذلك، فرضت الحكومة حظرًا على استيراد وتركيب الأجهزة القائمة على المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لمعالجة زيادة عدد الأجهزة التي تستخدم المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. على الرغم من أن الدراسة ستوفر معلومات إضافية حول الخيارات التكنولوجية لتلبية الطلب المستقبلي على التبريد، إلا أنها لا تؤثر مباشرة على عملية إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. بعد مناقشات إضافية، وافقت اليونيدو على استخدام مبلغ 46 000 دولار أمريكي المخصص لدراسة الجدوى بهدف توفير التدريب والأدوات لمعالجة استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية على مستوى كبار المستخدمين النهائيين في قطاعي الصناعة والتجارة.

التكلفة الإجمالية للمشروع

36- يلخص الجدول 5 الأنشطة النهائية الموافق عليها والبيان التفصيلي لتكلفة المرحلة الثانية، بعد استبدال دراسة الجدوى لتقييم خيارات التبريد غير التقليدية في قطاع البناء بتوفير التدريب والأدوات لكبار المستخدمين النهائيين في قطاعي الصناعة والتجارة.

الجدول 5. التكلفة والأنشطة المنقحة للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لألبانيا (دولار أمريكي)

النشاط	الوكالة	2020	2022	2025	التكلفة الإجمالية
التشريعات والسياسات	اليونيدو	25 000	18 250	8 250	51 500
استرداد وإعادة تدوير واستخلاص غازات التبريد	اليونيدو	20 000	30 000	7 000	57 000
أنشطة لبناء قدرات موظفي الجمارك والمفتشين البيئيين	اليونيب	7 500	7 500	3 000	18 000
تدريب الفنيين على ممارسات الخدمة الجيدة والخدمة باستخدام غازات التبريد القابلة للاشتعال ذات القدرة المنخفضة على إحداث الاحترار العالمي	اليونيب	32 000	32 000	6 000	70 000
وضع مواد التدريب وتوفير التدريب لفنيي خدمة الصيانة لدى كبار المستخدمين النهائيين كالمبردات والثلاجات التجارية والصناعية	اليونيدو	23 000	13 000	10 000	46 000
إدارة المشروع والتنسيق والرصد وإعداد التقارير	اليونيدو	20 000	20 000	10 000	50 000
المجموع الجزئي	اليونيدو	88 000	81 250	35 250	204 500
المجموع الجزئي	اليونيب	39 500	39 500	9 000	88 000
المجموع		127 500	120 750	44 250	292 500

التأثير على المناخ

37- ستؤدي الأنشطة المقترحة في قطاع الخدمة، التي تشمل تحسين احتواء غازات التبريد عبر التدريب وتوفير الأجهزة، إلى خفض كمية الهيدروكلوروفلوروكربون-22 المستخدمة في خدمة التبريد بشكل أكبر. يؤدي كل

كيلوغرام غير منبعث من الهيدروكلوروفلوروكربون-22 بفضل ممارسات التبريد الفضلى إلى توفير حوالي 1.8 طن من مكافئ ثاني أكسيد الكربون. على الرغم من عدم وجود احتساب للتأثير على المناخ في خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، تشير الأنشطة التي خططت لها ألبانيا، لا سيما استرداد وإعادة تدوير واستخلاص غازات التبريد، إلى أن تنفيذ خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية ستخفض انبعاث غازات التبريد في الغلاف الجوي، ما يؤدي إلى فوائد مناخية.

التمويل المشترك

38- أبلغت اليونيدو الأمانة أن ألبانيا لم تحدد أي موارد للتمويل المشترك. إلا أن وحدة الأوزون الوطنية ستستمر في استكشاف فرص لحشد محتمل لأموال إضافية من أجل ضمان التنفيذ الناجح لخطة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، بمساعدة الوكالتين المنفذتين.

مشروع خطة عمل الصندوق المتعدد الأطراف للفترة 2020-2022

39- تطلب اليونيدو واليونيب مبلغاً قدره 292 500 دولار أمريكي، زائد تكاليف الدعم، من أجل تنفيذ المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لألبانيا. إن المبلغ الإجمالي المطلوب البالغة قيمته 160 175 دولار أمريكي، بما فيه تكاليف الدعم للفترة 2020-2022، أقل بـ 822 5 دولار أمريكي من المبلغ الوارد في خطة العمل.

مشروع الاتفاق

40- يتضمن الملحق الأول لهذا المستند مشروع الاتفاق بين حكومة ألبانيا واللجنة التنفيذية بشأن إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية في المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

التوصية

41- قد ترغب اللجنة التنفيذية أن تنظر في ما يلي:

- (أ) الموافقة المبدئية على المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لألبانيا للفترة بين 2020 و2025 من أجل خفض استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بنسبة 67.5 في المائة من خط الأساس الخاص بالبلد، بمبلغ قيمته 322 346 دولارًا أمريكيًا، مؤلف من 204500 دولار أمريكي، زائد تكاليف دعم الوكالة لليونيدو بقيمة 18 406 دولار أمريكي و88 000 دولار أمريكي زائد تكاليف دعم الوكالة لليونيب بقيمة 11 440 دولارًا أمريكيًا؛
- (ب) استئصال 1.95 طن من قدرات استنفاد الأوزون من المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية من استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المتبقي المؤهل للتمويل؛
- (ج) والموافقة على مشروع الاتفاق بين حكومة ألبانيا واللجنة التنفيذية بشأن خفض استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، وفقًا للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية، مع العلم بأن الاتفاق وارد في الملحق الأول لهذا المستند؛
- (د) الموافقة على الشريحة الأولى من المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية لألبانيا وخطة تنفيذ الشريحة المقابلة لها، بمبلغ قيمته 140 555 دولارًا أمريكيًا، مؤلف من 88 000 دولار أمريكي زائد تكاليف الدعم للوكالة بقيمة 7 920 دولارًا أمريكيًا لليونيدو و39 500 دولار أمريكي زائد تكاليف الدعم للوكالة بقيمة 5 135 دولارًا أمريكيًا لليونيب.

المرفق الأول

مشروع اتفاق بين حكومة جمهورية ألبانيا واللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف بشأن تخفيض استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وفقاً للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

الغرض

- 1- يمثل هذا الاتفاق التفاهم بين حكومة ألبانيا ("البلد") واللجنة التنفيذية فيما يتعلق بتخفيض الاستخدام المراقب للمواد المستنفدة للأوزون المحددة في التذييل 1- ألف ("المواد") إلى مستوى مستدام قدره 1.95 طناً من قدرات استنفاد الأوزون بحلول 1 يناير/ كانون الثاني 2025 امتثالاً للجدول الزمني لبروتوكول مونتريال.
- 2- يوافق البلد على الالتزام بحدود الاستهلاك السنوي للمواد على النحو المبين في الصف الأفقي 1-2 من التذييل 2- ألف ("الأهداف والتمويل") في هذا الاتفاق وكذلك في جدول بروتوكول مونتريال الزمني للتخفيض لجميع المواد المذكورة في التذييل 1- ألف. ويوافق البلد على أنه بقبوله هذا الاتفاق وأداء اللجنة التنفيذية لالتزاماتها التمويلية الموصوفة في الفقرة 3، يمنع من تقديم طلب للحصول على تمويل إضافي من الصندوق المتعدد الأطراف أو الحصول عليه فيما يتعلق بأي استهلاك للمواد يتجاوز المستوى المحدد في الصف الأفقي 1-2 من التذييل 2- ألف، باعتباره خطوة التخفيض النهائية بموجب هذا الاتفاق لجميع المواد المحددة في التذييل 1- ألف، وفيما يتعلق بأي استهلاك لكل مادة يتجاوز المستوى المحدد في الصفوف الأفقية 4-1-3 و 4-2-3 و 4-3-3 (الاستهلاك المتبقي المؤهل للتمويل).
- 3- رهنا بامتنال البلد لالتزاماته المحددة في هذا الاتفاق، توافق اللجنة التنفيذية، من حيث المبدأ، على توفير التمويل المحدد في الصف الأفقي 3-1 من التذييل 2- ألف للبلد. وستوفر اللجنة التنفيذية هذا التمويل، من حيث المبدأ، في اجتماعات اللجنة التنفيذية المحددة في التذييل 3- ألف ("الجدول الزمني للموافقة على التمويل").
- 4- يوافق البلد على تنفيذ هذا الاتفاق وفقاً للمرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية المعتمدة ("الخطة"). ووفقاً للفقرة الفرعية 5 (ب) من هذا الاتفاق، سوف يقبل البلد إجراء تحقق مستقل من تحقيق حدود الاستهلاك السنوي للمواد على النحو المبين في الصف الأفقي 1-2 من التذييل 2- ألف من هذا الاتفاق. وستكلف الوكالة الثنائية أو المنفذة المعنية بإجراء التحقق المذكور أعلاه.

شروط الإفراج عن التمويل

- 5- ستقدم اللجنة التنفيذية التمويل وفقاً للجدول الزمني للموافقة على التمويل عندما يستوفي البلد الشروط التالية قبل اجتماع اللجنة التنفيذية المحدد في الجدول الزمني للموافقة على التمويل بمدة ثمانية أسابيع على الأقل فقط:
 - (أ) أن يكون البلد قد حقق الأهداف المحددة في الصف الأفقي 1-2 من التذييل 2- ألف لجميع السنوات المعنية. والسنوات المعنية هي جميع السنوات منذ السنة التي تمت فيها الموافقة على هذا الاتفاق. وتعفى السنوات التي لا توجد فيها تقارير عن تنفيذ البرامج القطرية المستحقة في تاريخ اجتماع اللجنة التنفيذية الذي يقدم فيه طلب التمويل؛
 - (ب) وأن يتم التحقق المستقل من تحقيق هذه الأهداف لجميع السنوات المعنية، ما لم تقرر اللجنة التنفيذية أن هذا التحقق غير مطلوب؛

- (ج) وأن يكون البلد قد قدم تقرير تنفيذ الشريعة في نموذج التذييل 4- ألف ("شكل تقارير وخطط تنفيذ الشريعة") الذي يشمل كل سنة تقويمية سابقة؛ وأنه حقق مستوى كبيرا من تنفيذ الأنشطة التي بدأت مع الشرائح الموافق عليها سابقا؛ وأن معدل صرف التمويل المتاح من الشريعة الموافق عليها سابقا كان أكثر من 20 في المائة؛
- (د) وأن يكون البلد قد قدم خطة تنفيذ الشريعة في نموذج التذييل 4- ألف التي تشمل كل سنة تقويمية حتى السنة التي يتوقع فيها الجدول الزمني للتمويل لتقديم الشريعة التالية أو في حالة الشريعة النهائية، استكمال جميع الأنشطة المتوقعة ويشمل تلك السنة أيضا.

الرصد

- 6- سوف يضمن البلد إجراء رصد دقيق لأنشطته بموجب هذا الاتفاق. وستقوم المؤسسات المذكورة في التذييل 5- ألف ("مؤسسات الرصد والأدوار") برصد تنفيذ الأنشطة في خطط تنفيذ الشريعة السابقة وتقديم تقارير عنها وفقا لأدوارها ومسؤولياتها المحددة في التذييل نفسه.

المرونة في إعادة تخصيص الأموال

- 7- توافق اللجنة التنفيذية على أن يتمتع البلد بالمرونة في إعادة تخصيص جزء من أو كل الأموال المعتمدة، وفقا للظروف المتطورة من أجل تحقيق أسلس خفض في الاستهلاك وإزالة المواد المحددة في التذييل 1- ألف:

- (أ) يجب التوثيق المسبق لإعادة التخصيصات المصنفة على أنها تعديلات رئيسية إما في خطة تنفيذ الشريعة على النحو المتوقع في الفقرة الفرعية 5 (د) المذكورة أعلاه، أو كتعديل لخطة تنفيذ الشريعة الحالية التي ستقدم قبل أي اجتماع للجنة التنفيذية بمدة ثمانية أسابيع، للموافقة عليها. وستتعلق التغييرات الرئيسية بما يلي:

المسائل التي يحتمل تعلقها بقواعد وسياسات الصندوق المتعدد الأطراف؛

والتغييرات التي ستعدل أي بند من بنود هذا الاتفاق؛

والتغييرات في مستويات التمويل السنوية المخصصة لكل وكالة ثنائية أو منفذة لمختلف الشرائح؛

وتوفير تمويل للأنشطة غير المدرجة في خطة تنفيذ الشريعة الحالية المعتمدة، أو حذف نشاط من خطة تنفيذ الشريعة، بتكلفة تتجاوز 30 في المائة من مجموع تكاليف آخر شريعة معتمدة؛

التغييرات في التكنولوجيات البديلة، على أساس أن يحدد أي طلب مقدم من هذا القبيل التكاليف الإضافية المرتبطة بها، والتأثير المحتمل على المناخ، وأي اختلافات في أطنان قدرات استنفاد الأوزون التي يتعين إزالتها، عند الاقتضاء، وأن يؤكد كذلك موافقة البلد على أن الوفورات المحتملة تحقيقها فيما يتعلق بتغيير التكنولوجيا ستقلل بالتالي من مستوى التمويل الكلي بموجب هذا الاتفاق؛

- (ب) ويمكن إدراج إعادة التخصيصات غير المصنفة على أنها تعديلات رئيسية في خطة تنفيذ الشريعة المعتمدة، الجاري تنفيذها في ذلك الوقت، وإبلاغ اللجنة التنفيذية عنها في تقرير تنفيذ الشريعة اللاحق؛

- (ج) تعاد أي أموال متبقية تحتفظ بها الوكالات الثنائية أو المنفذة أو البلد بموجب الخطة إلى الصندوق المتعدد الأطراف بعد الانتهاء من الشريعة الأخيرة المتوقعة بموجب هذا الاتفاق.

اعتبارات لقطاع خدمة التبريد

- 8- سوف يولى اهتمام خاص لتنفيذ الأنشطة المدرجة في الخطة في قطاع خدمة التبريد، وبصفة خاصة:
- (أ) سوف يستعمل البلد المرونة المتاحة له بموجب هذا الاتفاق من أجل معالجة الاحتياجات الخاصة التي قد تنشأ أثناء تنفيذ المشروع؛
- (ب) ويراعي البلد والوكالات الثنائية و/ أو المنفذة المعنية القرارات ذات الصلة بقطاع خدمة التبريد خلال تنفيذ الخطة.

الوكالات الثنائية والمنفذة

9- يوافق البلد على تحمل المسؤولية الكاملة عن إدارة وتنفيذ هذا الاتفاق عن كافة الأنشطة التي ينفذها أو تنفذ بالنيابة عنه من أجل الوفاء بالالتزامات المحددة بموجب هذا الاتفاق. ووافقت اليونيدو على أن تكون الوكالة المنفذة الرئيسية ووافق اليونيب على أن يكون الوكالة المنفذة المتعاونة بقيادة الوكالة المنفذة الرئيسية فيما يتعلق بأنشطة البلد المحددة بموجب هذا الاتفاق. ويوافق البلد على عمليات التقييم التي يمكن إجراؤها في إطار برامج عمل الرصد والتقييم التابعة للصندوق المتعدد الأطراف أو في إطار برنامج التقييم الخاص بالوكالة المنفذة الرئيسية و الوكالة المنفذة المتعاونة المشاركة في هذا الاتفاق.

10- ستكون الوكالة المنفذة الرئيسية مسؤولة عن ضمان التخطيط والتنفيذ المنسقين وتقديم تقارير عن جميع الأنشطة بموجب هذا الاتفاق، التي تشمل على سبيل المثال لا الحصر التحقق المستقل وفقاً للفقرة الفرعية 5 (ب). وستدعم الوكالة المنفذة المتعاونة الوكالة المنفذة الرئيسية من خلال تنفيذ الخطة في إطار التنسيق العام من الوكالة المنفذة الرئيسية. وترد أدوار الوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة في التذييل 6- ألف والتذييل 6- باء على التوالي. وتوافق اللجنة التنفيذية، من حيث المبدأ، على تزويد الوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة بالرسوم المبينة في الصفين الأفقيين 2-2 و 2-4 من التذييل 2- ألف.

عدم الامتثال للاتفاق

11- في حالة عدم تحقيق البلد أهداف إزالة المواد المحددة في الصف الأفقي 1-2 من التذييل 2- ألف لأي سبب من الأسباب أو عدم امتثاله لهذا الاتفاق، عندئذ، يوافق البلد على أنه لن يستحق التمويل وفقاً للجدول الزمني للموافقة على التمويل. ووفقاً لتقدير اللجنة التنفيذية، سيعاد التمويل وفقاً للجدول الزمني للموافقة على التمويل المعدل الذي حددته اللجنة التنفيذية بعد أن يثبت البلد أنه استوفى جميع التزاماته التي كان من المقرر استيفائها قبل استلام الشريحة التالية من التمويل في إطار الجدول الزمني للموافقة على التمويل. ويقر البلد بأنه يجوز للجنة التنفيذية أن تخفض مبلغ التمويل بالمبلغ المحدد في التذييل 7- ألف ("تخفيضات في التمويل بسبب عدم الامتثال") فيما يتعلق بكل كيلوغرام من قدرات استنفاد الأوزون من التخفيضات في الاستهلاك التي لم تتحقق في أي سنة. وسوف تناقش اللجنة التنفيذية كل حالة معينة لم يمتثل فيها البلد لهذا الاتفاق، وتتخذ القرارات ذات الصلة. وبعد اتخاذ القرارات، لن تكون حالة عدم الامتثال لهذا الاتفاق عائقاً أمام تقديم التمويل للشرائح المستقبلية وفقاً للفقرة 5 المذكورة أعلاه.

12- لن يتم تعديل تمويل هذا الاتفاق على أساس أي قرارات تصدرها اللجنة التنفيذية في المستقبل قد تؤثر على تمويل أي مشروعات أخرى في قطاع الاستهلاك أو أي أنشطة أخرى ذات صلة في البلد.

13- سوف يستجيب البلد لأي طلب معقول من اللجنة التنفيذية والوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة من أجل تيسير تنفيذ هذا الاتفاق. وبصفة خاصة، سيزود الوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة بإمكانية الحصول على المعلومات اللازمة للتحقق من الامتثال لهذا الاتفاق.

موعد الإنجاز

14- سيتم إنجاز الخطة والاتفاق المقترن بها في نهاية السنة التالية لآخر سنة يحدد فيها حد أقصى مسموح به لإجمالي الاستهلاك الوارد في التذييل 2- ألف. وإذا وجدت أنشطة لاتزال معلقة في ذلك الوقت، وكانت متوقعة في خطة تنفيذ الشريحة الأخيرة وتعديلاتها اللاحقة وفقا للفقرة الفرعية 5 (د) والفقرة 7، سيتأخر إنجاز الخطة حتى نهاية السنة التي تلي تنفيذ الأنشطة المتبقية. وستستمر شروط الإبلاغ وفقا لل فقرات الفرعية 1 (أ) و 1 (ب) و 1 (د) و 1 (هـ) من التذييل 4- ألف حتى وقت إنجاز الخطة ما لم تحدد اللجنة التنفيذية خلاف ذلك.

الصلاحية

15 يتم تنفيذ جميع الشروط المنصوص عليها في هذا الاتفاق على حدة ضمن سياق بروتوكول مونتريال وعلى النحو المحدد في هذا الاتفاق. وجميع المصطلحات المستخدمة في هذا الاتفاق لها المعنى المنسوب إليها في بروتوكول مونتريال ما لم يحدد خلاف ذلك هنا.

16 لا يجوز تعديل هذا الاتفاق أو إنهاؤه إلا بالاتفاق الكتابي المتبادل بين البلد واللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف.

التذييلات

التذييل 1- ألف: المواد

المادة	الفئة	المجموعة	نقطة البداية لإجمالي تخفيضات الاستهلاك (طن من قدرات استنفاد الأوزون)
الهيدروكلوروفلوروكربون-22	جيم	الأولى	5.70
الهيدروكلوروفلوروكربون-124	جيم	الأولى	0.01
الهيدروكلوروفلوروكربون-142ب	جيم	الأولى	0.29
المجموع			6.00

التذييل 2- ألف: الأهداف و التمويل

المجموع	2025	2024	2023	2022	2021	2020	التفاصيل	الصف
غير متاح	1.95	3.90	3.90	3.90	3.90	3.90	جدول بروتوكول مونتريال الزمني لخفض المواد المدرجة في المرفق جيم، الفئة الأولى (طن من قدرات استهلاك الأوزون)	1.1
غير متاح	1.95	3.90	3.90	3.90	3.90	3.90	الحد الأقصى المسموح به لإجمالي استهلاك المواد المدرجة في المرفق جيم، الفئة الأولى (طن من قدرات استهلاك الأوزون)	1.2
204,500	35,250	0	0	81,250	0	88,000	التمويل (دولار أمريكي) الموافق عليه من الوكالة المنفذة الرئيسية (اليونيدو)	2.1
18,406	3,173	0	0	7,313	0	7,920	تكاليف الدعم للوكالة المنفذة الرئيسية (دولار أمريكي)	2.2
88,000	9,000	0	0	39,500	0	39,500	التمويل (دولار أمريكي) الموافق عليه من الوكالة المنفذة المتعاونة (اليونديبي)	2.3
11,440	1,170	0	0	5,135	0	5,135	تكاليف الدعم للوكالة المنفذة المتعاونة (دولار أمريكي)	2.4
292,500	44,250	0	0	120,750	0	127,500	إجمالي التمويل المتفق عليه (دولار أمريكي)	3.1
29,846	4,343	0	0	12,448	0	13,055	إجمالي تكاليف الدعم (دولار أمريكي)	3.2
322,346	48,593	0	0	133,198	0	140,555	إجمالي التكاليف المتفق عليها (دولار أمريكي)	3.3
1.95	إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون- 22 المتفق على تحقيقها بموجب هذا الاتفاق (طن من قدرات استنفاد الأوزون)							4.1.1
1.80	إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون- 22 التي يتعين تحقيقها في المرحلة السابقة							4.1.2
1.95	استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون- 22 المتبقي المؤهل للتمويل							4.1.3
0.00	إجمالي إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون - 124 التي اتفق على تحقيقها بموجب هذا الاتفاق (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)							4.2.1
0.01	إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون - 124 التي يتعين تحقيقها في المرحلة السابقة (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)							4.2.2
0.00	الاستهلاك المؤهل المتبقي للهيدروكلوروفلوروكربون - 124 (أطنان قدرات استنفاد الأوزون)							4.2.3
0.00	إجمالي إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون - 142ب الذي تمت الموافقة على تحقيقه بموجب هذا الاتفاق (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)							4.3.1
0.29	إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون - 142ب التي يتعين تحقيقها في المرحلة السابقة (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)							4.3.2
0.00	الاستهلاك المؤهل المتبقي للهيدروكلوروفلوروكربون - 142ب (أطنان قدرات استنفاد الأوزون)							4.3.3

* موعد إنجاز المرحلة الأولى حسب اتفاق المرحلة الأولى: 31 ديسمبر/ كانون الأول 2021

التذييل 3- ألف: الجدول الزمني للموافقة على التمويل

1- سيتم النظر في تمويل الشرائح المقبلة للموافقة عليه في الاجتماع الأول من السنة المحددة في التذييل 2- ألف.

التذييل 4- ألف: شكل تقارير وخطط تنفيذ الشرائح

1- سيتألف تقرير و خطة تنفيذ الشريحة لكل طلب شريحة من خمسة أجزاء:

(أ) تقرير سردي، مع بيانات مقدمة من الشريحة، يصف التقدم المحرز منذ التقرير السابق، ويبين حالة البلد فيما يتعلق بإزالة المواد وكيف تساهم مختلف الأنشطة في ذلك، وكيف تتعلق ببعضها البعض. وينبغي أن يشمل التقرير أيضاً كمية المواد المستنفدة للأوزون التي أزيلت كنتيجة مباشرة لتنفيذ الأنشطة، حسب المادة والتكنولوجيا البديلة المستخدمة وما يتعلق بها من الإدخال التدريجي للبدائل، من أجل تمكين الأمانة من تزويد اللجنة التنفيذية بمعلومات عن التغيير الناتج في الانبعاثات ذات الصلة بالمناخ. وينبغي أن يوضح النجاحات والخبرات والتحديات المتعلقة بالأنشطة المختلفة المدرجة في الخطة، ويبين أي تغييرات في الظروف السائدة في البلد، ويقدم المعلومات الأخرى ذات الصلة. وينبغي أيضاً أن يشمل التقرير أيضاً معلومات عن أي تغييرات تتعلق بخطة (خطط) تنفيذ الشريحة المقدمة سابقاً ومبرراتها، مثل التأخيرات واستخدامات المرونة لإعادة تخصيص الأموال خلال تنفيذ الشريحة، على النحو المنصوص عليه في الفقرة 7 من هذا الاتفاق، أو تغييرات أخرى؛

(ب) تقرير تحقق مستقل عن نتائج الخطة واستهلاك المواد، وفقاً للفقرة الفرعية 5 (ب) من الاتفاق. وإذا لم تقرر اللجنة التنفيذية خلاف ذلك، ينبغي تقديم هذا التحقق مع كل طلب شريحة ويجب أن يقدم تحقفاً من الاستهلاك لجميع السنوات المعنية التي لم تعلن اللجنة استلام تقرير تحقق بشأنها بعد، على النحو المحدد في الفقرة الفرعية 5 (أ)؛

(ج) وصف كتابي للأنشطة التي ستنفذ خلال الفترة المشمولة في الشريحة المطلوبة، يوضح معالم التنفيذ وموعد الإنجاز والترابط بين الأنشطة، ويراعي الخبرات المكتسبة والتقدم المحرز في تنفيذ الشرائح السابقة، وستقدم البيانات الواردة في الخطة حسب السنة التقويمية. وينبغي أن يتضمن الوصف أيضاً إشارة إلى الخطة العامة والتقدم المحرز، وكذلك أي تغييرات محتملة ومتوقعة في الخطة العامة. كما ينبغي أن يحدد وصفاً مفضلاً لهذه التغييرات في الخطة العامة ويشرحها بالتفصيل. ويمكن تقديم هذا الوصف الأنشطة المقبلة كجزء من نفس الوثيقة مثل التقرير السردى الوارد في الفقرة الفرعية (ب) المذكورة أعلاه؛

(د) مجموعة من المعلومات الكمية لجميع تقارير وخطط تنفيذ الشريحة المقدمة من خلال قاعدة بيانات على الإنترنت؛

(هـ) ملخص تنفيذي من خمس فقرات تقريباً، يلخص المعلومات الواردة في الفقرتين الفرعيتين 1 (أ) إلى 1 (د) المذكورتين أعلاه.

2- في حالة تنفيذ مرحلتين من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بالتوازي معاً في سنة معينة، يجب مراعاة الاعتبارات التالية عند إعداد تقارير وخطط تنفيذ الشريحة:

(أ) ستشير تقارير وخطط تنفيذ الشريحة المشار إليهم كجزء من هذا الاتفاق حصراً إلى الأنشطة والأموال المشمولة في هذا الاتفاق؛

(ب) وإذا كانت المراحل قيد التنفيذ تحتوي على أهداف استهلاك مختلفة للمواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بموجب التذييل 2- ألف لكل اتفاق في سنة معينة، سيتم استخدام الهدف الأدنى لاستهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية كمرجع للامتثال لهذه الاتفاقات وسيكون أساس التحقق المستقل.

التذييل 5- ألف: مؤسسات الرصد والأدوار

- 1- تضطلع وحدة الأوزون الوطنية بمسؤولية رصد التقدم في تنفيذ الأنشطة في المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. سيتم الاستعانة بخبير فني وقانوني بدوام جزئي لمساعدة وحدة الأوزون الوطنية على رصد التقدم وسيكون صلة الوصل مع أصحاب المصلحة وسينفذ أنشطة متعلقة بالمشروع.
- 2- سيتم إجراء الرصد والتنسيق خلال تنفيذ المرحلة الثانية من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية من أجل ضمان التنفيذ الفعال والتآجع والتنسيق الشامل للمشروع بمجمله وإشراك أصحاب المصلحة والتنسيق معهم والتنفيذ السلس للأنشطة المخططة بموجب الشرائح المختلفة وإجراء التدريب وتحقيق النتائج الأخرى المتوقعة وتنسيق عملية التحقق من استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.
- 3- سيتم تقديم تقارير مرحلية سنوية بشأن حالة تنفيذ خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية إلى الوكالات المنفذة. سيتم تقديم التقارير المرحلية الخاصة بالشرائح إلى اللجنة التنفيذية من خلال الوكالة المنفذة الرئيسية.
- 4- ستكلف الوكالة المنفذة الرئيسية استشاري/استشاريين مستقل/مستقلين بمهمة رصد الأنشطة الخاصة بخطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والتحقق من إنجاز أهداف الأداء، على النحو المحدد في خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية.

التذييل 6- ألف: دور الوكالة المنفذة الرئيسية

- 1- ستكون الوكالة المنفذة الرئيسية مسؤولة عن مجموعة من الأنشطة، تشمل ما يلي على الأقل:
 - (أ) ضمان التنفيذ والتحقق المالي وفقا للاتفاق وبإجراءات وشروط داخلية محددة على النحو المبين في خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية للبلد؛
 - (ب) مساعدة البلد في إعداد تقارير وخطط تنفيذ الشريحة وفقا للتذييل 4- ألف؛
 - (ج) تقدم إلى اللجنة التنفيذية التحقق المستقل من تحقيق الأهداف وإنجاز أنشطة الشرائح المرتبطة بها على النحو المبين في خطة تنفيذ الشريحة بما يتوافق مع التذييل 4- ألف؛
 - (د) التأكد من أن التجارب والتقدم المحرز ينعكسان في تحديث الخطة الشاملة وخطط تنفيذ الشرائح المقبلة بما يتوافق مع الفقرتين الفرعيتين 1 (ج) و 1 (د) من التذييل 4- ألف؛
 - (هـ) استيفاء شروط الإبلاغ لتقارير وخطط تنفيذ الشريحة والخطة الشاملة على النحو المحدد في التذييل 4- ألف من أجل تقديمها إلى اللجنة التنفيذية، ويجب أن تشمل الأنشطة التي تنفذها الوكالة المنفذة المتعاونة؛

- (و) في حالة طلب شريحة التمويل الأخيرة قبل السنة الأخيرة التي حدد لها هدف استهلاك بسنة أو أكثر، ينبغي أن تقدم تقارير تنفيذ الشريحة السنوية وتقارير التحقق، حيثما ينطبق ذلك، عن المرحلة الحالية من الخطة، إلى أن تكتمل جميع الأنشطة المتوقعة وتحقق أهداف استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون؛
- (ز) ضمان إجراء الخبراء الفنيين المستقلين المناسبين الاستعراضات التقنية؛
- (ح) تنفيذ مهام الإشراف اللازمة؛
- (ط) ضمان وجود آلية تشغيل تسمح بالتنفيذ الفعال والشفاف لخطة تنفيذ الشريحة والإبلاغ الدقيق عن البيانات؛
- (ي) تنسيق أنشطة الوكالة المنفذة المتعاونة، وضمان التسلسل المناسب للأنشطة؛
- (ك) في حالة تخفيضات التمويل بسبب عدم الامتثال وفقا للفقرة 11 من الاتفاق، أن تحدد، بالتشاور مع البلد والوكالة المنفذة المتعاونة، تخصيص التخفيضات لمختلف بنود الميزانية ولتمويل الوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة؛
- (ل) التأكد من أن المدفوعات المقدمة إلى البلد تستند إلى استخدام المؤشرات؛
- (م) تقديم المساعدة في مجال السياسات والإدارة والدعم الفني عند اللزوم؛
- (ن) التوصل إلى توافق في الآراء مع الوكالة المنفذة المتعاونة بشأن أي ترتيبات للتخطيط والتنسيق والإبلاغ لازمة لتيسير تنفيذ الخطة؛
- (س) الإفراج عن الأموال في الوقت المناسب للبلد / المؤسسات المشاركة من أجل استكمال الأنشطة المتعلقة بالمشروع.

2- بعد التشاور مع البلد ومع مراعاة أي آراء صدرت، ستختار وتفوض الوكالة المنفذة الرئيسية هيئة مستقلة لتنفيذ التحقق من نتائج خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية واستهلاك المواد المذكورة في التذييل 1- ألف، وفقا للفقرة 5 (ب) من الاتفاق والفقرة الفرعية 1 (ب) من التذييل 4- ألف.

التذييل 6- باء: دور الوكالات المنفذة المتعاونة

1- ستكون الوكالة المنفذة المتعاونة مسؤولة عن مجموعة من الأنشطة. وهذه الأنشطة محددة في الخطة العامة، وتشمل ما يلي على الأقل:

- (أ) تقديم المساعدة لوضع السياسات عند اللزوم؛
- (ب) ومساعدة البلد في تنفيذ وتقييم الأنشطة الممولة من الوكالة المنفذة المتعاونة، والرجوع إلى الوكالة المنفذة الرئيسية لضمان تسلسل منسق للأنشطة؛
- (ج) وتقديم تقارير إلى الوكالة المنفذة الرئيسية عن هذه الأنشطة لإدراجها في التقارير الموحدة وفقا للتذييل 4- ألف.

(ح) التوصل إلى توافق مع الوكالة المنفذة الرئيسية بشأن أي ترتيبات خاصة بالتخطيط والتنسيق وإعداد التقارير، الضرورية لتسهيل تنفيذ الخطة.

التذييل 7- ألف: تخفيضات في التمويل بسبب عدم الامتثال

1- وفقاً للفقرة 11 من الاتفاق، يمكن تخفيض مبلغ التمويل المقدم بقيمة 180 دولاراً أمريكياً لكل كيلوغرام من قدرات استنفاد الأوزون من الاستهلاك الذي يتجاوز المستوى المحدد في الصف الأفقي 1-2 من التذييل 2- ألف لكل سنة لم يتحقق فيها الهدف المحدد في الصف الأفقي 1-2 من التذييل 2- ألف. على ألا يتجاوز التخفيض الأقصى للتمويل مستوى تمويل الشريحة، موضوع الطلب. يمكن النظر في تدابير إضافية في الحالات التي يمتد فيها عدم الامتثال لمدة سنتين متتاليتين.

2- في حال ضرورة فرض العقوبة لمدة سنة يكون خلالها اتفاقان حيز التنفيذ (أي تنفيذ مرحلتين من خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية بالتوازي) بمستويات مختلفة من العقوبات، يتم تحديد طريقة فرض العقوبة على أساس الحالة، مع الأخذ بالاعتبار القطاعات المحددة التي تؤدي إلى عدم الامتثال. في حال تعذر تحديد قطاع معين أو كانت المرحلتان تعالجان القطاع عينه، يتعين فرض العقوبة الأكبر قيمة.